فكلم الناس على المنبر وكان فيما كلمهم به الناس ان قال اني ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمرنا هذا
الناس بذلك قال ابو سعيد فما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا ما عشت وحدثني محمد بن
رافع نا عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية قال اخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح ان
ابا سعيد الخدري قال كنا نخرج زكوة الفطر ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا عن كل صغير وكبير وحر ومملوك
من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معوية حاجا او معتمرا
فراى ان مدين من تمر تعدل صاعا من تمر قال ابو سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كذلك وحدثني محمد بن
رافع نا عبد الرزاق اما ابن جريج عن المغيرة بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن عياض بن عبد الله بن ابي
سرح عن ابي سعيد فاركنا نخرج زكوة الفطر ثلاثة اصناف الاقط والتمر والشعير وحدثنا عمرو
الناقد قال نا حاتم بن اسمعيل عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري
ان معوية رحمه الله جعل نصف الصاع من الحنطة عدل صاع من تمر لنكر ذلك ابو سعيد وقال الا اخرج فيها
الا الذي كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من
شعير او صاعا من اقط وحدثنا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر بزكوة الفطر ان تودى قبل خروج الناس الى الصلاة وحدثنا محمد بن رافع نا
ابو نعيم نا الضحاك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراج زكوة
الفطر ان تودى قبل خروج الناس الى الصلاة وحدثني سويد بن سعيد نا حفص يعني بن ميسرة الصنعاني
عن زيد بن اسلم انا ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمي
عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب
ابل لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها فصيلا واحدا نطا له باخفافها وتعضه بافواهها كلما مر
عليها اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى
سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي
منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا
عضباء تطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله
فالخيل قال الخيل ثلاثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل اجر فاما التي هي له وزر فرجل ربطها

رياء وفخرا ونواء على اهل الاسلام فهي له وزر واما التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم
ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
لاهل الاسلام في مرج وروضة فما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شيء الا كتب له عدد ما
اكلت حسنات وكتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا او
شرفين الا كتب الله له عدد اثارها وارواثها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت
منه ولا يريد ان يسقيها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالحمر قال ما انزل
علي في الحمر شيء الا هذه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره وحدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي انا عبد الله بن وهب قال اخبرني هشام بن سعد
عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد بمعنى حديث حفص بن ميسرة الى آخره غير انه قال ما من صاحب
ابل لا يؤدي حقها ولم يقل منها حقها وذكر فيه لا يفقد منها فصيلا واحدا وقال يكوى بها جنباه
وجبهته وظهره وحدثني محمد بن عبد الملك الاموي قال نا عبد العزيز بن المختار نا سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي
زكونه الا احمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب
ابل لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر فوطئت تستان عليه كلما مضت عليه اخراها ردت
عليه اولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون
ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قال سهيل فلا ادري ذكر البقر او الغنم قالوا فالخيل يا رسول
الله قال الخيل في نواصيها الخير او قال الخيل معقود في نواصيها قال سهيل انا اشك الخير الى يوم
القيمة الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر وهي لرجل ستر وهي لرجل وزر فاما التي هي له اجر فالرجل
يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئا في بطونها الا كتب الله له اجرا ولو رعاها في
مرج ما اكلت من شيء الا كتب الله له بها اجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها
اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواثها ولو استنت شرفا او شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها
اجرا واما التي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها
واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس فذلك الذي هي عليه وزر